

الأفعال

صارت في معاقلِ الجبال والقوم صاروا في المعاقل وهي الحُصون والقتيلَ عَقْلًا غَرِمَت ديتَه وعن القاتلِ غرمتُ عنه الديّة وكان أبو يوسف القاضي لا يفرِّق بين هذين حتى عرِّفه الأصمعي ذلك في مجلس الرشيد .

وله دمٌ فلان تركتُ القوَدَ للدية فهذا فرق ما بين (عَقَلْتُهُ) و (عَقَلْتِ) عنه و (عَقَلْتُ لَهُ) و (عَقَلْتِ) المرأةَ ضَرَّهَا مشَطَّاتَه والعاقلةُ الماشطة وفي الحديث (لا تَعْقِلِ العاقلةُ عَيدًا ولا عَمْدًا) قال أبو حنيفة هو أن يجني العبد على حُرٍّ وقال ابن أبي ليلى هو أن يجني الحُرُّ على عبد وصوِّبه الأصمعي قال لو كان المعنى على ما قال أبو حنيفة لقال لا تعقِلِ العاقلة عن عبد ولم يكن ولا يَـعْقِلِ عبدًا .

و (عَقَلْتِ) الرجلِ أَعْقَلُهُ صِرتَ أَعْقَلَ منه والرجل على القوم عَقَلَ سعى في صدقاتهم العَقَالُ صدقة عام و (عَقَلَ) الطعامُ البطنَ أَمَسَكَه والبطنُ إِسْتَمَسَكَ .
والمُصَدِّقُ الصدقةَ قَبَضَهَا .

و (عَقَلَ) البعيرُ عَقَلًا إِصْطَكَّتْ عُرْقُوبَاهُ